

روح المعاني

لايكفى فى النصب سببية النفى بل لابد من سببية المنفى قبل دخول النفى ألا ترى أن ما تأتينا فتحدثنا مفسر عندهم بأنه لا يكون منك إتيان فتحدث قال الشهاب : والجواب عنه أنه فرق بين ما نصب فى جواب النفى وما نصب فى جواب الاستفهام والكلام فى الثانى فكيف يرد الأول نقضا ولوجعل فى جواب النفى لم يرد ما ذكره أيضا لأنه لاجابة إلى أخذ النفى من الاستفهام الانكارى مع وضوح تأويل عجزت بلم اهدت وقد قال فى التسهيل : إنه ينتصب فى جواب النفى الصريح والمؤول وما نحن فيه من الثانى حكمه فتأمل انتهى .

ولعل الأمر بالتأمل الاشارة إن ما فى دعوى الفرق بين الاستفهام الانكارى الذى هو بمعنى النفى والنفى من الحفاء وكذا فى تأويل عجزت بلم اهدت هنا فليفهم وقرء أعجزت بكسر الجيم وهو لغة شاذة فى عجز وقرء فأوارى بالسكون على أنه مستأنف وهم يقدررون المبتدأ لايضاح القطع عن العطف أو معطوف إلا أنه سكن للتخفيف كما قاله غير واحد واعترضه فى البحر بأن الفتحة لاتستثقل حتى تحذف تخفيفا وتسكين المنصوب عند النحويين ليس بلغة كما زعم ابن عطية وليس بجائز إلا فى الضرورة فلاتحمل القراءة عليها مع وجود محمل الاستئناف لها انتهى وعلى دعوى الضرورة منع ظاهر فان تسكين المنصوب فى كلامهم كثير وادعى المبرد أن ذلك من الضرورات الحسنة التى يجوز مثلها فى النثر فأصبح من النادمين .

. 31

- أى صار معدوما من عدادهم وكان ندمه على قتله فيه من التحير فى أمره وحمله على رقبته أربعين يوما أو سنة أو أكثر على ما قيل وتلمذة الغراب فانها إهانة ولذا لم يلهم من أول الأمر ما ألهم واسوداد وجهه وتبرء أبويه منه لا على الذنب إذ هو توبة من أجل ذلك أى ماذكر فى تضاعيف القصة و من ابتدائية متعلقة بقوله تعالى : كتبنا أى قضينا وقيل : بالنادمين وهو ظاهر ماروى عن نافع و كتبنا استئناف واستبعده أبو البقاء وغيره . و الأجل بفتح الهمزة وقد تكسر وقرء به لكن بنقل الكسرة إلى نون كما قرء بنقل الفتحة اليها فى الأصل الجناية يقال : أجل عليهم شرا إذا جنى عليهم جناية وفى معناه جر عليهم جريرة ثم استعمل فى تعليل الجنايات ثم اتسع فيه فاستعمل لكل سبب أى من ذلك ابتداء الكتب ومنه نشأ لامن غيره .

على بنى إسرائيل وتخصيهم بالذكر لما أن الحسد كان منشأ ذلك الفساد وهو غالب عليهم . وقيل إنما ذكروا دون الناس لأن التوراة أول كتاب نزل فيه تعظيم القتل ومع ذلك كانوا أشد طغيانا فيه وتماديا حتى قتلوا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فكأنه قيل : بسبب هذه

العظيمة كتبنا فى التوراة تعظيم القتل وشددنا عليهم وهم بعد ذلك لا يبالون .
ومن هنا تعلم أن هذه الآية لاتصلح كما الحسن والجبائى وأبو مسلم على أن ابنى آدم عليه
السلام كانا من بنى إسرائيل على أن بعثة الغراب الطاهر فى التعليم المستغنى عنه فى
وقتهم لعدم جهلهم فيه بالدفن تأبى ذلك أنه أى الشأن من قتل نفسا واحدة من النفوس
الانسانية بغير نفس أى بغير قتل نفس يوجب الاقتصاص والباء للمقابلة متعلقة بقتل وجوز أن
تتعلق بمحذوف وقع حالا أى متعديا طالما أو فساد فى الأرض أى فساد فيها يوجب هدر الدم
كالشرك مثلا وهو عطف على ما أضيف اليه